

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٧٧ لسنة ١٩٩٠

بشأن الموافقة على الخطاب المتبادل بين حكومتي جمهورية مصر العربية واليابان والذي تتيح بمقتضاه اليابان منحة لمصر قدرها ٥٤ مليون ين ياباني بشأن المساعدة في تنفيذ مشروع سفينة التدريب التابع لوزارة النقل البحري الموقع في القاهرة بتاريخ ١٩٨٩/١٢/٢٦

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الثانية من المادة ١٥١ من الدستور :

قرار :

(مادة وحيدة)

ووفقاً على الخطاب المتبادل بين حكومتي جمهورية مصر العربية واليابان والذي تتيح بمقتضاه اليابان منحة لمصر قدرها ٥٤ مليون ين ياباني بشأن المساعدة في تنفيذ مشروع سفينة التدريب التابع لوزارة النقل البحري الموقع في القاهرة بتاريخ ١٩٨٩/١٢/٢٦ ، وذلك مع الاحفظ بشرط التصديق

صدر برئاسة الجمهورية في ١١ رجب سنة ١٤١٠ (٧ فبراير سنة ١٩٩٠)

حسني مبارك

وافق مجلس الشعب على هذا القرار بجلسته المعقودة في ٢٩ رجب سنة ١٤١٠  
الموافق ٢٥ فبراير سنة ١٩٩٠

القاهرة في ٢٦ ديسمبر ١٩٨٩

صاحب السعادة

السيد / توشوسي ياماذا

سفير فوق العادة ومفوض عن اليابان

لدى جمهورية مصر العربية

أتشرف بالإحاطة بأنني قد تلقيت مذكرة سعادتكم المؤرخة اليوم والتي تنص على ما يلى :

”أتشرف بأن أشير إلى المناقشات التي تمت مؤخرًا بين ممثل حكومة اليابان وحكومة جمهورية مصر العربية بشأن التعاون الاقتصادي الياباني التقدم بهدف تقوية علاقات الصداقة والتعاون بين البلدين، وأن أقترح بالنيابة عن حكومة اليابان الترتيبات التالية :

١ - بغرض المساهمة في تنفيذ مشروع إحلال سفينة التدريب بواسطة حكومة جمهورية مصر العربية (وال المشار إليه فيما يلى بـ ”المشروع“)، تدفع حكومة اليابان لحكومة جمهورية مصر العربية ، طبقاً للقوانين واللوائح اليابانية المعمول بها ، منحة تصل قيمتها إلى خمسة وأربعون مليون ين (٤٥,٠٠٠,٠٠٠) (المشار إليها فيما يلى بـ ”المنحة“) .

٢ - تناح المنحة لاستخدام خلال الفترة ما بين تاريخ بدء سريان الترتيبات الحالية وبين ٣١ مارس ١٩٩٠ ، إلا إذا تم اتفاق متبادل بين السلطات المعنية بالحكومتين على مد هذه الفترة .

٣ - تستخدم المنحة بواسطة حكومة جمهورية مصر العربية ، فقط ومن أجل شراء الخدمات الآتية من رعايا يابانيين (يقصد بعبارة رعايا يابانيين عند استخدامها في الترتيبات الحالية الأشخاص اليابانيون الطبيعيون أو الأشخاص اليابانية الاعتبارية التي يديرها أشخاص يابانيون طبيعيون) .

الخدمات الضرورية لعمل التصريحات التفصيلية الازمة لتنفيذ المشروع .

٤ - تبرم حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحدها عقوداً بالبن الياباني مع رعایا يابانیین لشراء الخدمات المشار إليها في الفقرة ٣ ، وتقوم حكومة اليابان ببيان إقرار هذه العقود لتصبح صالحة للنحوة .

٥ - (١) تنفذ حكومة اليابان المنحة بأداء مدفوعات بالبن الياباني لتفطية المستحقات المرتبة على حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحدها بمقتضى العقود التي تم إقرارها طبقاً لما نص عليه في الفقرة ( والمشار إليها فيما يلي بـ "العقود التي تم إقرارها" ) في حساب يتم فتحه باسم حكومة جمهورية مصر العربية في أحد البنوك اليابانية المصرح لها بالتعامل في الصرف الأجنبي الذي تحده حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحدها ( المشار إليه فيما بعد بـ "البنك" ) .

( ٢ ) تتم المدفوعات المشار إليها في الفقرة الفرعية ( ١ ) أعلاه عندما يقدم البنك بطلبات السداد إلى حكومة اليابان بمقتضى تفويض بالدفع صادر عن حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحدها .

( ٣ ) أن الغرض الوحيد للحساب المشار إليه في الفقرة الفرعية ( ١ ) أعلاه هو تلقى المدفوعات بالبن الياباني من حكومة اليابان والقيام بالدفع للرعايا اليابانين الذين هم أطراف في العقود التي تم إقرارها . ويتم الاتفاق على التفاصيل الإجرائية الخاصة بدائنة ومديونية الحساب من خلال مشاورات بين البنك وحكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحدها .

٦ - تتحذ حكومة جمهورية مصر العربية الإجراءات الازمة لـ :

١ - كفالة عدم تحمل الرعایا اليابانیین بأى رسوم حركة أو ضرائب داخلية أو رسوم مالية أخرى قد تفرض في جمهورية مصر العربية وذلك فيما يتعلق بتوريد الخدمات في نطاق العقود التي تم إقرارها .

٢ - منع الرعایا اليابانیين الذين قد يحتاج إلى خدماتهم التمهيلات التي قد تكون ضرورية لدخولهم وبقاءهم في جمهورية مصر العربية لأداء عملهم ، وذلك فيما يتعلق

بتوريد الخدمات في نطاق العقود التي تم إقرارها طبقاً للقوانين والقواعد المعمول بها في جمهورية مصر العربية ، و

٣ - تتحمل كافة المصادر اللاحقة لعمل التمهيدات التفصيلية المطلوبة لتنفيذ المشروع ، فيما عدا تلك التي تغطيها المنحة .

٧ - تشاور الحكومة فيما بينهما فيما يخص أي أمر قد ينشأ عن أو يتعلق بالترتيبات الحالية .

وأشرف بأن أقترح أن تعتبر هذه المذكرة ومذكرة سعادتكم بالردمية عن حكومة جمهورية مصر العربية ، تأكيداً للترتيبات السابقة بمقتضى اتفاق بين الحكومةين يصبح سارى المفعول من تاريخ تسلم حكومة اليابان للإخطار الكتابي من حكومة جمهورية مصر العربية الذى يفيد إتمام الإجراءات القانونية اللاحقة لدخول هذا الاتفاق حيز التنفيذ .

حررت هذه المذكرة من ثلاثة أصول باللغات اليابانية والعربية والإنجليزية ولكل منها نفس المعجمة ، وعند أي اختلاف في التفسير يعتمد بالنص الإنجليزى .

كما أشرف بأن أؤكد بالنيابة عن حكومة جمهورية مصر العربية الترتيبات السابقة وأوافق على أن مذكرة سعادتكم وهذه المذكرة تعتبران بمقتضى اتفاق بين الحكومةين يصبح سارى المفعول من تاريخ تسلم حكومة اليابان للإخطار الكتابي من حكومة جمهورية مصر العربية الذى يفيد إتمام الإجراءات القانونية اللاحقة لدخول هذا الاتفاق حيز التنفيذ .

حررت هذه المذكرة من ثلاثة أصول باللغات العربية واليابانية والإنجليزية ولكل منها نفس المعجمة ، وعند أي اختلاف في التفسير يعتمد بالنص الإنجليزى .

وإنى لأنهض هذه الفرصة لأجدد لسعادتكم الذى يزيد بعظمى تقديري .

وزير الدولة للتعاون الدولى

الدكتور / موريس مكرم الله

تم اهراة في ٢٦ ديسمبر ١٩٨٩

### صاحب السعادة

الدكتور / موريس مكرم الله  
وزير الدولة للتعاون الدولي

أتشرف بأن أشير إلى المناقشات التي تمت مؤخراً بين ممثل حكومة اليابان وحكومة جمهورية مصر العربية بشأن التعاون الاقتصادي الياباني المقدم بهدف تقوية علاقات الصداقة والتعاون بين البلدين، وأن أقترح باليابان عن حكومة اليابان الترتيبات التالية:

- ١ - بغرض المساهمة في تنفيذ مشروع إحلال سفينة التدريب بواسطة حكومة جمهورية مصر العربية (والمشار إليه فيما يلي بـ "المشروع")، تتيح حكومة اليابان لحكومة جمهورية مصر العربية، طبقاً للقواعد واللوائح اليابانية المعمول بها، منحة تصل قيمتها إلى نصفة وأربعون مليون ين (٤٥,٠٠٠,٠٠٠ دين) (والمشار إليها فيما يلي بـ "المنحة").
  - ٢ - تتاح المنحة للاستخدام خلال الفترة ما بين تاريخ بدء مريان الترتيبات الحالية وبين ٣١ مارس ١٩٩٠، إلا إذا تم اتفاق متبادل بين السلطات المعنية بالحكومتين على مد هذه الفترة.
  - ٣ - تستخدم المنحة بواسطة حكومة جمهورية مصر العربية، فقط ومن أجل شراء الخدمات الآتية من رعاياها يابانيين: (يقصد بعبارة رعاياها يابانيين عند استخدامها في الترتيبات الحالية الأشخاص اليابانيون الطبيعيون أو الأشخاص اليابانية الاعتبارية التي يديرها أشخاص يابانيون طبيعيون).
- الخدمات الضرورية لعمل التصميمات التفصيلية اللازمة لتنفيذ المشروع.

- ٤ - تبرم حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحدها عقوداً بالين الياباني مع رعاياها يابانيين لشراء الخدمات المشار إليها في الفقرة ٣، وتقوم حكومة اليابان بإقرار هذه العقود لتصبح صالحة للمنحة.

٥- (١) تنفذ حكومة اليابان المنحة بأداء مدفوعات بالين الياباني لتفطية المستحقات المرتبطة على حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحددها بمقتضى العقود التي تم إقرارها طبقاً لما نص عليه في الفقرة ٤ (والمشار إليها فيما بعد بـ "العقود التي تم إقرارها") في حساب يتم فتحه باسم حكومة جمهورية مصر العربية في أحد البنوك اليابانية المصرح لها بالتعامل في الصرف الأجنبي الذي تحدده حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحددها (يشار إليه فيما بعد بـ "البنك") .

(٢) تم المدفوعات المشار إليها في الفقرة الفرعية (١) أعلاه عندما يتقدم البنك بطلبات السداد إلى حكومة اليابان بمقتضى تفويض بالدفع صادر من حكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحددها .

(٣) أن الغرض الوحيد للحساب المشار إليه في الفقرة الفرعية (١) أعلاه هو تلقى المدفوعات بالين الياباني من حكومة اليابان والقيام بالدفع للرعايا اليابانيين الذين هم أطراف في العقود التي تم إقرارها . ويتم الاتفاق على التفاصيل الإجرائية الخاصة بدائنية و مدمونية الحساب من خلال مشاورات بين البنك وحكومة جمهورية مصر العربية أو السلطة التي تحددها .

## ٦- تتخذ حكومة جمهورية مصر العربية الإجراءات الازمة لـ :

(١) كفالة عدم تحمل الرعايا اليابانيين بأى رسوم جمركية أو ضرائب داخلية أو رسوم مالية أخرى قد تفرض في جمهورية مصر العربية وذلك فيما يتعلق بتوريد الخدمات في نطاق العقود التي تم إقرارها .

(٢) منع الرعايا اليابانيين الذين قد يحتاج إلى خدماتهم التسهيلات التي قد تكون ضرورية لدخولهم وبقائهم في جمهورية مصر العربية لأداء عملهم ، وذلك فيما يتعلق بتوريد الخدمات في نطاق العقود التي تم إقرارها طبقاً للقوانين والقواعد المعمول بها في جمهورية مصر العربية ، و

(٣) تحمل كافة المصارييف الازمة لعمل التصنيفات التفصيلية المطلوبة لتنفيذ المشروع ، فيما عدا تلك التي تغطيها المنحة .

٧ - تشاور الحكومتان فيما بينهما فيما يخص أي أمر قد ينشأ عن أو يتعلق بالترتيبات  
الحالية .

وأتشرف بأن أقترح أن تعتبر هذه المذكرة ومذكرة سعادتكم بالرد نيابة عن حكومة  
جمهورية مصر العربية، تأكيدا للترتيبات السابقة بمثابة اتفاق بين الحكومتين يصبح سارى  
المفعول من تاريخ تسلم حكومة اليابان الإخطار الكتابي من حكومة جمهورية مصر العربية  
الذى يفيد إتمام الإجراءات القانونية الازمة لدخول هذا الاتفاقى حيز التنفيذ .

حررت هذه المذكرة من ثلاثة أصول باللغات اليابانية والعربية والإنجليزية ولكل منها  
نفس الجملة ، وعند أي اختلاف في التفسير يعتمد بالنص الإنجليزى .

وإنى لأنهزم هذه الفرصة لأجدد لسعادتكم التأكيد بعظم تقديري .

سفير فوق العادة  
ومفوض عن اليابان لدى  
جمهورية مصر العربية  
السيد / تشوشى ياماذا

## وزارة الخارجية

قرار رقم ٢١ لسنة ١٩٩٠

نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ٧٧ لسنة ١٩٩٠ الصادر بتاريخ ١٩٩٠/٢/٧ بشأن الموافقة على الخطاب المتبادل بين حكومتي جمهورية مصر العربية واليابان ، الذي تتيح بمقتضاه اليابان منحة لمصر قيمتها ٤٥ مليون ين ياباني لمساهمة في تنفيذ مشروع سفينة التدريب التابع لوزارة النقل البحري والموقع في القاهرة بتاريخ ١٩٨٩/١٢/٢٦ ،

وعلى موافقة مجلس الشعب بتاريخ ١٩٩٠/٢/٢٥ ،

وعلى تصديق السيد / رئيس الجمهورية بتاريخ ١٩٩٠/٢/٢٨ ،

قرر :

( مادة وحيدة )

ينشر في الجريدة الرسمية الخطاب المتبادل بين حكومتي جمهورية مصر العربية واليابان الذي تتيح بمقتضاه اليابان منحة لمصر قيمتها ٤٥ مليون ين ياباني لمساهمة في تنفيذ مشروع سفينة التدريب التابع لوزارة النقل البحري والموقع في القاهرة

بتاريخ ١٩٨٩/١٢/٢٦

ويعمل به اعتبارا من ١٩٩٠/٢/٢٨

صدر بتاريخ ١٩٩٠/٣/١٣

نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية

د. احمد عصمت عبد المجيد